

## 70577 - هل يشترط في قراءة القرآن والأذكار تحريك اللسان ؟

### السؤال

هل عندما نريد أن نقول واحداً من الأذكار يجب أن نحرك الفم ؟ مثلاً : عندما نريد دخول الحمام ونذكر الأذكار ، هل نحرك الفم أم نكتفي بالقول في العقل ؟ وكذلك عند النوم وأذكار الصباح ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

ذكر الله تعالى من أشرف أعمال المسلم ، ولا يقتصر الذكر على اللسان ، بل يكون الذكر بالقلب واللسان والجوارح .

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله :

وإذا أطلق ذكر الله : شمل كل ما يقرب العبد إلى الله من عقيدة ، أو فكر ، أو عمل قلبي ، أو عمل بدني ، أو ثناء على الله ، أو تعلم علم نافع وتعليمه ، ونحو ذلك ، فكله ذكر لله تعالى .

" الرياض النضرة " ( ص 245 ) .

وقال الشيخ ابن عثيمين :

وذكر الله يكون بالقلب ، وباللسان ، وبالجوارح ، فالأصل : ذكر القلب كما قال صلى الله عليه وسلم : ( ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ؛ وإذا فسدت فسد الجسد كله ؛ ألا وهي القلب ) رواه البخاري ومسلم ، فالمدار على ذكر القلب ؛ لقوله تعالى : ( ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه ) الكهف/ 28 ؛ وذكر الله باللسان أو بالجوارح بدون ذكر القلب قاصر جداً ، كجسد بلا روح .

وصفة الذكر بالقلب : التفكير في آيات الله ، ومحبته ، وتعظيمه ، والإنابة إليه ، والخوف منه ، والتوكل عليه ، وما إلى ذلك من أعمال القلوب .

وأما ذكر الله باللسان : فهو النطق بكل قول يقرب إلى الله ؛ وأعلاه قول : " لا إله إلا الله " .

وأما ذكر الله بالجوارح : فبكل فعل يقرب إلى الله كالقيام في الصلاة ، والركوع ، والسجود ، والجهد ، والزكاة ، كلها ذكر لله ؛ لأنك عندما تفعلها تكون طائعاً لله ؛ وحينئذ تكون ذاكراً لله بهذا الفعل ؛ ولهذا قال الله تعالى : ( وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر ) العنكبوت/45 ؛ قال بعض العلماء : أي : لما تضمنته من ذكر الله أكبر ؛ وهذا أحد القولين في هذه الآية .

" تفسير سورة البقرة " ( 2 / 167 ، 168 ) .

ثانياً :

والأذكار التي تقال باللسان كقراءة القرآن والتسبيح والتحميد والتهليل ، وأذكار الصباح والمساء والنوم ودخول الخلاء . . . وغيرها لا بد فيها من تحريك اللسان ، ولا يعد الإنسان قد قالها إلا إذا حرك بها لسانه .

نقل ابن رشد في "البيان والتحصيل" (1/490) عن الإمام مالك رحمه الله أنه سئل عن الذي يقرأ في الصلاة ، لا يُسمعُ أحداً ولا نفسه ، ولا يحرك به لساناً . فقال :

" ليست هذه قراءة ، وإنما القراءة ما حرك له اللسان " انتهى .

وقال الكاساني في "بدائع الصنائع" (4/118) :

" القراءة لا تكون إلا بتحريك اللسان بالحروف ، ألا ترى أن المصلي القادر على القراءة إذا لم يحرك لسانه بالحروف لا تجوز صلاته . وكذا لو حلف لا يقرأ سورة من القرآن فنظر فيها وفهمها ولم يحرك لسانه لم يحنث " انتهى .

يعني لأنه لم يقرأ ، وإنما نظر فقط .

ويدل على ذلك أيضاً : أن العلماء منعوا الجنب من قراءة القرآن باللسان ، وأجازوا له أن ينظر في المصحف ، ويقرأ القرآن بالقلب دون حركة اللسان . مما يدل على الفرق بين الأمرين ، وأن عدم تحريك اللسان لا يعد قراءة .

انظر المجموع (2/187-189) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل يجب تحريك اللسان بالقرآن في الصلاة ؟ أو يكفي بالقلب ؟

فأجاب :

" القراءة لابد أن تكون باللسان ، فإذا قرأ الإنسان بقلبه في الصلاة فإن ذلك لا يجزئه ، وكذلك أيضاً سائر الأذكار ، لا تجزئ بالقلب ، بل لابد أن يحرك الإنسان بها لسانه وشفتيه ؛ لأنها أقوال ، ولا تتحقق إلا بتحريك اللسان والشففتين " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (13/156) .

والله أعلم .